

سنن الدارمي

1727 - أخبرنا أبو جعفر محمد بن مهران الحمال ثنا حاتم بن إسماعيل عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن عمه عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا أكل أحدكم أو شرب ناسيا وهو صائم ثم ذكر فليتم صومه فإنما أطعمه وإنما أطعمة أبو سقاه قال أبو محمد أهل الحجاز يقولون يقضي وأنا أقول لا يقضي إنما إسناده جيد إذا ثبتت الصحية لعلم الحارث وهو : عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي ذئاب فقد ذكره ابن مندة وأبو نعيم في الصحابة وإلا فهو مجهول والحديث متفق عليه